معهد الدين القيم

بإشراف الشيخ أبي الحسن علي الرملي

تفريغ دروس الأربعون النووية

شرح الشيخ رياض عصنوني حفظه الله

الدرس رقم (١)

التاريخ: السبت ١٤٤٠/٣/٨ هـ

٢٠١٨/١١/١٦ م

الدرس الأول من شرح "الأربعين النووية"

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، أما بعد:

فإن من نِعم الله علينا أن وفق الله شيخنا الفاضل أبا الحسن علي الرملي حفظه الله تعالى لإنشاء هذا المعهد؛ معهد الدين القيم الذي أسأل الله أن يجعله مباركاً تُنشَر فيه علوم الكتاب والسنة وأن يكون منارة من منارات العلم وأن ينفع به كما نفع بمؤسسه إنه جواد كريم، وبعد:

فقد طلب مني شيخنا حفظه الله أن أدرّس كتاب الأربعين النووية للحافظ أبي زكريا يحيى بن شرف النووي رحمه الله، وقبل البدء أود أن أقدم بمقدمات:

- **أولها: هو سبب اختيار هذا الكتاب،**

اختير هذا الكتاب ليُبدَأ به في مادة الحديث، وكما لا يخفى عليكم حفظكم الله أن العناية بالسنة مهم جداً للمسلم فضلاً عن طالب العلم إذ هي وحي من الله تعالى كما قال عز وجل:

﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ ، [النجم/٣-٤]

وقال تعالى أيضاً: ﴿ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ [النساء/١١٣]، قال الشافعي رحمه الله: [الحكمة - يعني في هذه الآية - هي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم]،

فالعناية بحديث رسول الله ﷺ مهم جداً، وهو من الأمور التي يجب على طالب العلم حفظها وفهمها والعناية بها، من أجل ذلك فإن العلماء رسموا منهجاً لطالب علم الحديث، وضعوا له خطة يسير عليها ويتّبعها في دراسة هذه المادة وهذا العلم،

وكما هي العادة في كل فن أنهم يبيّنون لطالب العلم ما هي الكتب التي يبتدئ بها وكيف يتدرج في الفن، والعلماء ينصحون المبتدئ في هذا الفن بالبدء بالأربعين النووية التي هي كتابنا هذا؛ لأنه كما سترون إن شاء الله إن يسر الله تبارك وتعالى وأنهينا هذا الكتاب أنه كتاب صغير الحجم

لكنه عظيم النفع يسهل على الطالب حفظه، وإن شاء الله سيكون حفظ الأحاديث إجبارياً لأن الذي يدرس الحديث لا يحسن به أن لا يحفظه فأقل شيء أن يحفظ الطالب الحديث ويحفظ أيضاً الأمور المهمة التي تُذكَر في الشرح كتعاريف الأمور وتقاسيم وسيأتي أمثلة على ذلك، هذا ما يتعلق بسبب اختيار هذا الكتاب.

- **المقدمة الثانية التي سنقدم بها، وهي: عن هذا الكتاب وعن سبب تأليفه،**

العلماء رحمهم الله الذين ألّفوا في حديث رسول الله ﷺ اختلفت مقاصدهم في التأليف،

- فمنهم من عُني بجمع صحيح الحديث،
- ومنهم من جمع الحديث وجعله على الأبواب الفقهية،
- ومنهم من جمعه على المسانيد،
- ومنهم من جمع الأحاديث التي تخص مسألة بعينها وهو ما يسمى بالأجزاء الحديثية،
- ومنهم من جعل قصده جمع أربعين حديثاً من حديث رسول الله ﷺ وذلك لورود حديث فيه فضل من حفظ أربعين حديثاً من أحاديث النبي ﷺ،

ومن هؤلاء العلماء الذين ألفوا في "الأربعينيات" كما تسمى: النووي رحمه الله،

لكن ننبه إلى أن هذا الحديث حديث ضعيف وقد بين ذلك النووي نفسه رحمه الله في مقدمة الأربعين وقال:[اتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف - يعني لا يصح - وإن كثرت طرقه] وذكر رحمه الله أن سبب تأليفه له هو امتثاله وعمله بقوله ﷺ:[نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فبلغها من لم يسمعها.....][1] الحديث، وقوله ﷺ:[ليبلغ الشاهد منكم الغائب][2]،

وذكر أيضاً أن ممن سبقه من العلماء من جمع أربعين حديثاً في الجهاد وبعضهم في الفقه وآخرون في الزهد وهكذا، أما هو رحمه الله فرأى أن يجمع أربعين حديثاً كلّيّاً، الواحد من هذه الأحاديث قاعدة عظيمة من قواعد الدين، والتزم رحمه الله الصحة في كتابه هذا، يعني التزم أن يجمع الأحاديث التي تصح فقط ولا يضم إليها الأحاديث الضعيفة إلا أنه لا يخلو عملُ غير معصومٍ من النقص، وسنبين إن شاء الله درجة كل حديث وما انتُقِد عليه فيها،

١

٢

أصل هذا الكتاب - كتاب الأربعين - هو مجلس إملاء عقده الحافظ ابن الصلاح رحمه الله سماه "**الأحاديث الكلية**" أملى فيه الأحاديث الجوامع التي يقال إن مدار الدين عليها وما كان في معناها من الكلمات الجامعة الوجيزة كما بينه الحافظ النووي رحمه الله في كتابه "**بستان العارفين**"،

اشتمل مجلس ابن الصلاح هذا على ستة وعشرين حديثاً وزاد عليها الحافظ النووي رحمه الله ستة عشر حديثاً آخر فأصبح المجموع اثنين وأربعين حديثاً وسميت بـ"**الأربعون النووية**" يعني تجوّزاً؛ لأن العرب من عادتهم أنهم يلغون الكسر ولا يذكرونه، يعني لا يقولون: اثنين وأربعين، يقولون: الأربعون،

- شيء آخر يتعلق بالمتن:

وهو أن الحافظ ابن رجب رحمه الله حين طُلِب منه شرح هذا الكتاب رأى أن يزيد على هذه الاثنين والأربعين، أن يزيد عليها ثمانية أحاديث كلية،

لماذا زادها؟ قال ابن رجب رحمه الله أن من شرح الكتاب قبله - يعني قبل ابن رجب - تعقّب النوويَّ رحمه الله تركه لها وعدم ذكره لها، يعني لأنها أحاديث كلية فهي من شرط الكتاب، فأصبح المجموع خمسين حديثاً، وسنشرح الخمسين إن شاء الله إن يسّر الله ذلك،

لذلك تجدون في بعض النسخ من يضيف الأحاديث التي زادها ابن رجب إلى أحاديث النووي رحمه الله.

- **المقدمة الثالثة: وهي ما يتعلق بالمصنف رحمه الله،**

فلا بأس أن نذكر شيئاً عن النووي رحمه الله لا على سبيل الاستيعاب ولكن شيء مختصر من سيرته رحمه الله،

- فهو: يحيى بن شرف بن مُرِّي بن حسن بن حسين بن جمعة بن حزام الحازمي،
- **لُقّب** بـ"**محيي الدين**" وصح عنه رحمه الله أنه قال: [لا أجعل في حل من لقبني بذلك]،
- **كنيته**: أبو زكريا،
- **ونسبته**: النووي، ويقال أيضاً: **النواوي**، نسبة إلى "نوى"، وهي من أعمال دمشق، حكى ابن العطار رحمه الله وهو من تلاميذ النووي أنه أخبره عن نفسه أنه كان يقرأ كل يوم

اثنا عشر درساً على مشايخه شرحاً وتصحيحاً،

فانظروا إلى الهمة التي كانت عند النووي رحمه الله، في حين أن الواحد منا الآن أو في زماننا هذا لا يكاد يجلس ساعة يطلب فيها العلم،

- كان النووي رحمه الله معروفاً بكثرة عبادته وورعه وزهده في هذه الدنيا رحمه الله،
- وكانت له مؤلفات كثيرة في فنون عدة،

- فألف في اللغة كتاب: "تهذيب الأسماء واللغات"
- وفي القرآن: "التبيان في آداب حملة القرآن"،
- وألف في الفقه وفي الزهد وله مصنفات في الفقه كـ"روضة الطالبين" و"المجموع شرح المهذب" وغيرها مما يعتبر العمدة للكثير من علماء الشافعية،
- وله في الحديث أيضاً "رياض الصالحين" إضافة إلى كتابنا هذا،

ورياض الصالحين كتاب جعل الله له القبول في الارض ولا يكاد بيت ولا مسجد يخلو منه،

- نقطة أخيرة تتعلق بالنووي رحمه الله وهي ما وقع فيه من أخطاء في العقيدة،

فكما لا يخفى عليكم حفظكم الله أن النووي كان أشعرياً في باب الصفات وكانت له تأويلات لنصوص الصفات رحمه الله وغفر له، لكن لا ينبغي أن يكون هذا سبباً للطعن فيه ولا لحرق كتبه كما دعا إلى ذلك طائفة ضالة لأنه ما حصل منه وما وقع فيه كان عن اجتهاد منه وكان قد بذل وسعه في معرفة الحق لكن قدّر الله وما شاء فعل، البيئة التي عاش فيها والمشايخ الذين أخذ عنهم كانوا كلهم أشاعرة،

وأنقل لكم كلاماً للشيخ صالح الفوزان حفظه الله حين سئل عن الموقف الصحيح من العلماء الذين اجتهدوا وأخطأوا في باب الصفات فقال حفظه الله،

قال: [ثالثًا: من كان عنده أخطاء اجتهادية تأوَّل فيها غيره كابن حجر والنووي، وما قد يقع منهما من تأويل بعض الصفات لا يحكم عليه بأنه مبتدع، ولكن يُقال: هذا الذي حصل منهما خطأ ويرجى لهما المغفرة بما قدماه من خدمة عظيمة لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهما إمامان جليلان موثوقان عند أهل العلم] انتهى من "المنتقى" من فتاوى الشيخ حفظه الله،

- توفي النووي رحمه الله سنة ست وسبعين وستمائة (٦٧٦) هـ،

وعمره خمس وأربعون سنة،

انظروا إلى الكتب التي تركها والخدمة العظيمة التي خدم بها سنة رسول الله ﷺ ودين الله عز وجل و أسأل الله أن يغفر له وأن يرحمه وأن يوفقنا للانتفاع مما خلفه هو وأمثاله من العلماء من هذه الخدمة العظيمة.

نأتي الآن إلى الحديث الأول،

قال رحمه الله: **(عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: [إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه]،**

رواه إماما المحدثين:

أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري: في كتابيهما الذين هما أصح الكتب المصنفة)

هذا الحديث من ناحية الإسناد تفرد بروايته يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر ﷺ، ولا يصح من غير هذا الطريق كما قاله ابن المديني وغيره، ثم رواه عن يحيى بن سعيد جمٌّ غفيرٌ من الرواة أو صله بعضهم إلى مائتي راوٍ، لكن حسب ابن حجر قال أنه تتبع طرقه فلم يبلغوا المائة،

المهم أنه اشتهر بعد يحيى بن سعيد، لذلك يقول بعض العلماء فيه، قال إنه مشهور بالنسبة إلى آخره غريب بالنسبة إلى أوله، ومن قال هذه العبارة هو ابن دقيق رحمه الله،

افتتح النووي رحمه الله كتابه بهذا الحديث وكذا غيره من العلماء ممن صنف في جمع حديث رسول الله ﷺ كالبخاري رحمه الله وعبدالغني المقدسي في "**عمدة الأحكام**" والبغوي في "**شرح السنة**" وغيرهم من العلماء وذلك لأن هذا الحديث حديث عظيم، وهو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام،

قال عنه الشافعي رحمه الله: [هذا الحديث ثلث العلم ويدخل في سبعين باباً من الفقه]

وقال الإمام أحمد رحمه الله عنه: أصول الإسلام ثلاثة أحاديث:

- حديث عمر – وهو حديثنا هذا —
- وحديث عائشة: [من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد]
- والحديث الثالث حديث النعمان بن بشير رحمه الله: [الحلال بن والحرام بين...]،

وسيأتي أيضاً إن شاء الله بعد حديث ابن مسعود،

وزاد إسحاق بن راهويه حديثاً رابعاً عدّه من الأحاديث التي عليها مدار الدين وهو حديث ابن مسعود، حديث الصادق المصدوق،

وسيأتي إن شاء الله في هذه الأربعين،

المهم أن العلماء عدوا هذا الحديث حديث عمر حديث الأعمال بالنيات، عدوه من الأحاديث التي عليها مدار الدين، ولذلك قلنا بأن الكثير من العلماء صدّروا به كتبهم، ومن لم يؤلف في الأبواب كما سيأتي قال لو ألف في أحاديث رسول الله ﷺ لابتدأ بهذا الحديث كتابه، والعلماء كثرت عباراتهم في الأحاديث التي عليها مدار الدين، وكما قلنا أنهم اتفقوا كلهم على أنه - يعني هذا الحديث - حديث مهم لأن موضوعه النية، وكما سيأتي أن عليها يدور قبول العمل من ردّه، وهي أحد شروط قبول العمل، ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله كما قلت: [لو صنَّفت كتاباً لبدأت أوَّل كلِّ باب منه بهذا الحديث] لأن تصحيح النية أمر مهم جداً لطالب العلم ولكل مسلم.

قوله ﷺ:(إنما الأعمال بالنيات):

اختلف العلماء في تقديره:

- فقالت طائفة من العلماء: مراده أن الأعمال واقعة أو حاصلة بسبب نياتها وأنه ما من عمل إلا وله نية وأن النية هي الباعث عليه،

وقدروا قوله ﷺ بعدها: (وإنما لكل امرئ ما نوى) قالوا معناه: أن المرء مُثاب على نيته، إن صلحت أثيب عليها وإلا فلا ثواب،

- وقال غيرهم- وهو القول الثاني في هذا الأمر- أن الأعمال معتبرة شرعاً بالنيات فصلاح الأعمال وفسادها بحسب نية صاحبها

(وإنما لكل امرئ ما نوى): يعني أنه لا يثاب إلا على ما كانت نيته فيه لله وأنه يعاقب على ما فسدت نيته فيه،

وهذا القول الأخير هو القول الصحيح؛ لأن المراد من كلام رسول الله ﷺ هو بيان الحكم الشرعي في هذه الأمور لا بيان الواقع،

فالذي قدر أن الأعمال كائنة أو حاصلة بسبب نياتها هم يتكلمون عن - يعني - قدّروا ما هو كائن أو واقع، فالأعمال الاختيارية للإنسان التي يفعلها باختياره أكيد أن لها نية لكن ليس هذا المراد من كلام النبي ﷺ، النبي ﷺ يريد أن يبين لنا أن الأعمال مقبولة أوقد تكون فاسدة بحسب نية صاحبها، وهذا هو الصحيح،

فيكون التقدير، تقدير قوله ﷺ:(إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى) تقديره: إنما الأعمال - يعني صحة وفساداً - بسبب النيات، وإنما لكل امرئ من عمله - يعني ثواباً وأجراً - ما نواه،

- فالجملة الأولى تتكلم عن النية باعتبار المنوي أي العمل،
- والثانية تتكلم عنها باعتبار المنوي له أو المقصود بالعمل،

يعني أهو الله سبحانه وتعالى وحده أم الدنيا؟،

هذا ما يتعلق بمعنى الجملتين،

الأمر الثاني الذي يتعلق بهذا وهو: ما المراد بالأعمال هنا؟

الأعمال يراد بها الأعمال الشرعية المفتقرة إلى نية، أما ما لا يفتقر إلى نية كإرجاع المظالم وأنواع التروك وتطهير النجاسات وغيرها فلا يدخل في لفظة الأعمال،

وأيضاً العادات كالأكل والشرب وغيرها هذه لا تدخل، اللهم إلا إذا أصلح الإنسان نيته وقصد بهذه الأمور التي هي عادات كالأكل والشرب، قصد بها التقرب إلى الله،

فمثلاً الإنسان إذا أكل أكلة ونوى بها التقرب إلى الله، يعني نوى بذلك أنه بهذا الأكل يتقوى على طاعة الله فيكون هنا مأجوراً على أكله هذا،

كذلك من نام مثلاً ويريد بهذا النوم مثلاً التقوي على قيام الليل مثلاً في نهار رمضان، الإنسان قد ينام جزءاً من الزمن وينوي بذلك أنه يتقوى على قيام الليل في الليل فإنه يؤجر إن شاء الله

على نومه ذلك فالثواب فيه يتوقف على هذه النية، هذا أمر،

أمرٌ آخر: أن قوله: **(الأعمال):** يدخل فيها الاعتقاد والقول والعمل، وليس المراد فقط منها الأعمال، فيدخل فيها اعتقاد الإنسان والقول والعمل، أي كل ما يصدر عن المكلف،

أما النية: النية في اللغة هي: القصد،

وشرعاً: هي العزم على فعل العبادة تقرباً إلى الله، ومحلها القلب، لماذا؟

لأن النية كما قلنا هي عزم القلب وقصد القلب على فعل العبادة، فالقلب هو محلها فلا يصح التلفظ بها خلافاً لما يفعله بعض العامّة وخلافاً أيضاً لما يُنقَل عن بعض الفقهاء من استحباب التلفظ بها خاصة عند الصلاة يقولون: يستحب التلفظ بالنية،

يقولون: اللهم نويت صلاة كذا وكذا وهي أربع ركعات..... إلى غير ذلك،

فهذا غير صحيح وهذا لا دليل عليه ولم يفعله النبي ﷺ ولا الصحابة رضوان الله عليهم ولا من بعدهم من السلف يعني من القرون المعتبرة لذلك عده العلماء، عدوا هذا التلفظ بالنية بدعة،

ومما ينقل في هذا الباب قول أبي داود للإمام أحمد: أتقول بأن قبل التكبير شيئاً؟ يعني يقصد بالتكبير تكبيرة الإحرام في الصلاة، فقال له الإمام أحمد: لا،

والنية شرعاً تتعلق بأمرين،

١- تتعلق بالعبادة

٢- وتتعلق بالمعبود،

- **فأما القسم الأول منها وهو ما يتعلق بالعبادة:**

فهي التي يستعملها الفقهاء في كتبهم وهي التي معناها هو تمييز العبادات بعضها عن بعض، مثل النية التي ينوي بها الإنسان عند إرادته الصلاة، فمثلاً يعني إن كان سيصلي صلاة الظهر مثلاً فيقصد بقلبه أنه سيصلي الظهر وكذا إذا أراد أن يصلي العصر فيقصد بقلبه أن يصلي العصر، فهذا المراد بهذه النية وبهذا القسم من النية، وهذه النية هي التي تميّز العبادات كما قلنا بعضها عن بعض وتميز أيضاً العبادات عن العادات، فمثلاً إنسان أراد أن يغتسل فما الذي يفرق بين اغتسال التبرّد واغتسال العبادة؟ هي نية الإنسان،

- **أما القسم الثاني منها وهو ما يتعلق بالمعبود**، فنقول أيضاً:

هذه النية هي التي تميز المقصود من العمل أهو الله وحده أم الله وغيره؟،
وهذا القسم هو الذي يُتكلَّم عنه في باب الإخلاص، يقال إخلاص العمل أي أن النية لا بد أن تكون لله عز وجل وحده، وجاء الكلام عنها في الكتاب والسنة ويعبَّر عنها بلفظ النية ويعبر عنها أيضاً بلفظ الإرادة ويعبر عنها أيضاً في القرآن أيضاً بلفظ الابتغاء،

قلنا بأنه يعبر عنها بالإرادة في مثل قول الله عز وجل: ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾ [هود/١٥] فقال: ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ﴾ يعني نيته وقصده هي الحياة الدنيا، وقال أيضاً الله تبارك وتعالى قال: ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [الكهف/٢٨]

وقلنا أنه يأتي أيضاً التعبير عنها بلفظ الابتغاء كما في قوله تعالى: ﴿ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ﴾ [البقرة/٢٧٢] أتى التعبير عن النية بلفظ الابتغاء،

استعمال لفظ النية بهذا المعنى بمعنى إرادة الإنسان وبمعنى المراد من العمل
وقلنا: المعبود، جاء استعمالها أيضاً في كثير من كلام السلف، يعني مثاله ما جاء في قول ابن المبارك: [رب عمل صغير تعظمه النية ، ورب عمل كبير تصغره النية] والنية هنا هي قصد العامل من عمله، يعني أقصده الله تبارك وتعالى أم يقصد الدنيا بعمله؟

فعلى ما سبق حديثنا هذا يشتمل على النوعين:
يشتمل على القسم الذي قلنا أن معناه تمييز العبادات عن بعضها البعض
ويشمل القسم الذي قلنا أنه يأتي بمعنى الإرادة والابتغاء وأنه بمعنى الإخلاص،

فقوله:(إنما الأعمال بالنيات)
أي أنها تقع صحيحة أو مقبولة بحسب النية،

(وإنما لكل امرئ ما نوى):
فإن نوى بعمله الله تبارك وتعالى والدار الآخرة كان له ذلك وإن كانت نيته الدنيا فيكون عمله فاسداً، فالقسم الأول يعني أن الأعمال بالنيات وأن النيات قد تكون هي المصححة للعمل وإن

كانت النية فاسدة فالعمل يكون مردوداً، فيكون هذا هو المراد، فإذا تقرر هذا الأمر يمكننا أن نرجع إلى كلام الإمام أحمد السابق، وقد نقلنا أن الإمام أحمد قال: [أصول الإسلام ثلاثة أحاديث] وعد هذا الحديث وحديث عائشة وحديث النعمان، وذلك لماذا؟ لأن الحديث كله مبني على فعل المأمورات وترك المحظورات والتوقف عن الشبهات وهذه الأمور كلها يتضمنها حديث النعمان، لكن لا بد من أمرين آخرين، ما هما؟

الأول: أن تكون نيتك وقصدك من العمل والعبادة تكون هي ابتغاء وجه الله تبارك وتعالى وأن يكون عملك هذا خالصاً لله تبارك وتعالى لا رياء فيه، وهذا جاء في حديث عمر،

والأمر الثاني هو أن يكون عملك وعبادتك يكون موافقاً للسنة سواء كان فعلاً أو كان تركاً، لا بد أن يكون هذا موافقاً للسنة، يعني أن يكون لا بدعة فيه، وهذا ما تضمنه حديث عائشة، وهنا مسألة تتعلق بهذا الأمر يذكرها العلماء وهي:

ما حكم العمل إذا خالطه الرياء؟ أو إذا قصد به صاحبه غيروجه الله تبارك وتعالى أو خالطه قصد غيروجه الله تبارك وتعالى؟

فالجواب عن هذا أن يقال أن هذه المسألة فيها تفصيل ولها حالات:

- **الحالة الأولى: أن يكون المراد بالعمل غير الله تبارك وتعالى،**

يعني من أصله، يعني تكون النية الباعثة على هذا العمل هي غير وجه الله عز وجل، يكون الباعث عليها هو الرياء، فيكون هذا العمل رياءً محضاً، وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر من مؤمن في فرض الصلاة أو الصيام، وقد يصدر منه في الصدقة أو الحج أو غيرها من الأمور الظاهرة أو المتعدية، وحكم هذا العمل إذا كان بهذه النية أنه حابط وأن صاحبه على خطر عظيم إذ الله عز وجل يقول: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء/٤٨]

ويقول النبي ﷺ: [يقول الله عز وجل - في الحديث القدسي -: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه] الحديث خرّجه مسلم، وهذه الحال الأولى،

- **الحالة الثانية: هي أن تكون نية العامل لله،**

أن يبتدئ العمل وتكون نيته الأصلية هي أنها لله تبارك وتعالى ثم يطرأ عليه الرياء في أثناء عمله

فإن كان هذا الرياء الطارئ قد يكون خاطرة ووسواساً ويدفعه الإنسان لا يسترسل معه فهذا لا شيء عليه إن شاء الله، لكن إن استرسل معه واستمر معه هذا الرياء فهنا اختلف العلماء في هذا العمل، يعني أيحبط جميع العمل أم لا؟

فذهب الإمام أحمد وابن جرير الطبري إلى أنه لا يحبط وأن هذا المرء يجازى بأصل نيته، وقالوا: ولكن يشترط شرط أن يكون هذا العمل يرتبط أوله بآخره يعني كالصلاة والحج والصيام، أما ما لا ارتباط فيه كقراءة القرآن أو الذكر أو الإنفاق فإنه ينقطع بهذه النية الطارئة وصاحبه يحتاج إلى تجديد النية حتى يقبل عمله،

ومن العلماء من قال بخلاف هذا القول وقال أن الإنسان إن طرأت عليه نية الرياء في أثناء عمله فإنه يُنظَر إن أخذ هذا الرياء محل النية الأولى وأصبح يعمل فقط لهذا الذي يرائيه فهنا يحبط العمل، ويقولون أما إن كان هذا المرء يستصحب النية الأولى ويزيد فقط في عمله من أجل هذا الذي يرائيه فيحبط فقط هذا الذي زاده من أجل هذا المرائي،

يعني مثاله أن يكون إنسان شرع في صلاته مثلاً ثم نظر فإذا أحد من له قيمة عنده دخل مكان صلاته سواء كان مسجد أو غيره كأن يدخل عليه شيخ أو يدخل عليه طالب علم أو يدخل عليه إنسان له قيمة عنده، فماذا يفعل؟ فيزيد، إن كان يقول ثلاث تسبيحات في صلاته فيزيد فيقول خمس أو ست أو غيرها، إن كان يقرأ بالفاتحة وسورة قصيرة سيقرأ بالفاتحة وسورة طويلة لأجل رؤية هذا الإنسان، وإن كان يقرأ قراءة عادية فإنه يبدأ مثلاً يحسن صوته من أجل رؤيته لهذا الإنسان من أجل أن يُعجَب به،

فيقولون هنا كما قلنا: إن كان هذا الرياء قد أخذ محل نيته الأولى وأنه أصبح فقط يعمل من أجل هذا الإنسان فهنا يحبط كل العمل أما إن كان يستصحب نيته الأولى ولكن يزيد قليلاً من أجل رؤية هذا الإنسان فهنا يحبط فقط أجر الشيء الذي زاده رياءً، والله أعلم،

- **الحالة الثالثة: هي أن يعمل العمل لله ويتم عمله لله ثم يلقي الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين فيفرح هو بذلك،**

يعني يسمع ثناء الناس عليه جراء هذا العمل الصالح الذي فعله فيفرح بذلك، فهذا لا يضره إن شاء الله، ويستدَلّ له بحديث أبي ذر عند مسلم أن النبي ﷺ سئل عن الرجل يعمل العمل من

الخير ويحمده الناس عليه فقال: [تلك عاجل بشرى المؤمن]،

بقي أمر يتعلق بالأعمال وهو أنها تنقسم إلى أعمال لا يجوز أن يراد بها الدنيا وأنها لا بد أن تكون خالصة لله تعالى وأن من أراد بها غير الله تبارك وتعالى فهو مشرك كالصلاة والصيام وغيرها فهذه لا يجوز أن يراد بها غير الله تبارك وتعالى،

القسم الثاني: وهي الأعمال التي رغب بها الشارع وحض عليها بذكر ثواب دنيوي عليها كصلة الرحم مثلاً، فقد قال ﷺ: [من سره أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه]

فمن أشرك هنا في نيته وأراد بالصلة الأجرين الأخروي والدنيوي معاً فلا يكون مشركاً بذلك لأن الشارع أباح له ذلك، أباح له أن تكون له نيتّان، لكن يجدر التنبيه إلى أن من لم يطرأ على نيته الأجر الدنيوي وكانت نيته خالصة لله في ذلك فهو أعظم أجراً من الأول،

ومما يدخل أيضاً في هذا القسم أن من توضأ وأراد الطهارة والتبرّد معاً، يتوضأ الإنسان ويريد بذلك أن يتطهر ويريد أيضاً أن يتبرد مثلاً لشدة الحر فأكثر العلماء على جواز ذلك وإن كانت نيته ليست الطهارة فقط بل خالطتها نية أخرى، فأكثر العلماء على جواز هذا الأمر لأن قصد هذا الإنسان ليس بمحرم ولا مكروه، يعني قصده مباح، وكذلك أيضاً من قصد مع وضوئه تعليم الناس أجازوا له ذلك فقد كان النبي ﷺ يقصد بالصلاة أحياناً تعليم الناس وكذلك فعل في الحج كما في قوله ﷺ: [خذوا عني مناسككم]، هذا ما يتعلق بمبحث النية والأعمال وأحوالها، وقد حاولت اختصار الكلام بقدر الاستطاعة.

أنتقل الآن إلى ما تبقى من الحديث وهو قوله ﷺ: **(فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه)**

هنا النبي ﷺ يضرب لنا مثالاً لما سبق، مثالاً لمن كانت نيته الله تبارك وتعالى ولمن كانت نيته غير الله تبارك وتعالى،

والهجرة: لغة: مأخوذة من الهجر وهو الترك،

وشرعاً: هي الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام،

وحكمها أنها واجبة في حق من لم يستطع إظهار دينه،

يعني لا يجوز له أن يمكث في بلد الكفر أو في بلد الشرك إن لم يستطع إظهار دينه وإظهار شعائر دينه،

أما من استطاع فحكمها أنها مستحبة في حقه، وقوله ﷺ: (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله)

معناه أن من كانت هجرته إلى الله ورسوله نية وقصداً فهجرته إلى الله ورسوله ثواباً وأجراً،

وفي قوله بعدها:(ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه)

يعني من كان ظاهره أنه مهاجر في سبيل الله وتارك بلد الشرك إلى بلد الإسلام، هذا ظاهره، لكن حقيقة أمره أنه يهاجر إلى دنيا، أنه يريد تجارة، يريد منصباً، يريد أمراً من أمور الدنيا أو أنه يريد امرأة يتزوجها وهي توجد في بلد الإسلام ويريد الانتقال إلى بلد الإسلام لا لله ولكن من أجل أن يتزوج هذه المرأة فهذا كما قال النبي ﷺ: (فهجرته إلى ما هاجر إليه) وأنه لا أجر عنده وأن عمله هذا مذموم لأن حقيقته أنه ليس بمهاجر بل هو إما تاجر أو كما قيل أنه خاطب،

وفي قوله:(فهجرته إلى ما هاجر إليه) تحقير لصنيعه، من الناحية البلاغية عدم ذكر ما هاجر إليه فيه تحقير لصنيعه وأنه صنيع بائس وأنه خائب وأن عمله هذا مذموم،

بقي أمر يتعلق بهذا وهي قول كثير من المتأخرين كالنووي وابن دقيق والعيني بأن سبب قوله ﷺ: (ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها) قالوا أن سبب قول النبي ﷺ هذا هو قصة اشتهرت ويقال لها قصة مهاجر أم قيس، هذه القصة أخرجها الطبراني وغيره من طريق عبدالله بن مسعود، قال: [كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها، فكنا نسميه مهاجر أم قيس]،

وقال عبدالله بن مسعود بعدها: [من هاجر يبتغي شيئاً فإنما له ذلك]،

وكما قال ابن حجر في الفتح قال أن هذه القصة إسنادها صحيح، لكن ليس في شيء من المسانيد وليس في شيء من الروايات ذكر أنها كانت سبباً لقول النبي ﷺ في هذا الحديث وكذا سبقه ابن رجب إلى ذلك، وابن رجب ذكر ذلك في شرح الأربعين وقال أنهم أيضاً قالوا أنها سبب لهذا الحديث، قال: [ولم نر لذلك أصلاً بإسناد يصح والله أعلم]، يعني هذا ما يتعلق بهذه القصة، أردت أن أنبّه عليه،

بقي شيء وهو أن الهجرة يذكرها العلماء أيضاً في كتب الفقه وهي كما عرفناها: **الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام**،

وتطلق أيضاً على الانتقال من بلد فيه البدعة أو تكثر فيه البدعة إلى بلد ليس فيه بدعة أو تقل فيه

وتطلق أيضاً على اسم ثالث أن تنتقل من بلد تظهر فيه الفواحش والمنكرات إلى بلد تقل فيه، تطلق على هذه المعاني الثلاثة،

هذا ما تيسر ذكره في هذا الحديث ونسأل الله تبارك وتعالى التوفيق والسداد في القول والعمل وأن يجعل عملنا هذا خالصاً لوجهه الكريم إنه ولي ذلك والقادر عليه،

وسبحانك اللهم وبحمدك

أشهد أن لا إله إلا أنت

أستغفرك وأتوب إليك.